قرار المكتب التنفيذي للمدينة رقم 373 لعام 2001

إن المكتب التنفيذي لمجلس مدينه حلب

بناء على احكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /15/ لعام 1971 ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.

- وعلى الطلب المقدم من الصحفي جاسم عويد الجاسم المؤرخ في 13/9/2001 المتضمن النظر بإمكانيه تمديد ايوائه بشقه سكنيه في الحي التجاري لمسكن هنانو رقم 39 الممنوح بموجب قرار المكتب التنفيذي رقم 371 لعام 2000

وعلى حاشية مديريه شؤون الاملاك شعبه الاسكان المؤرخه في 17/9/2001 المتضمن

اشاره الي حاسيتكم المؤرخه في 17/9/2001 على استدعاء السيد جاسم عويد الجاسم المحالة الى مديريه الاملاك من رئاسه مجلس المدينه نفيدكم تم ايواء المذكور بموجب قرار المكتب التنفيذي لمجلس مدينه حلب رقم 371 تاريخ 25/10/2000 لمده عام تنتهي في 25/10/2001 وان تجديد الايواء هو من اختصاص المكتب التنفيذي لمجلس المدينه كونه صاحب الاختصاص في ذلك بموجب قرار مجلس المدينه رقم 10 لعام 2000

وعلى حاشية مديري الشؤون الاملاك المؤرخة في 18/9/2001 المتضمن

باعتبار ان موضوع الايواء هو من اختصاص المكتب التنفيذي الرجاء الموافقه على عرض تجديد الايواء على المكتب التنفيذي خاصه ان السيد جاسم عويد من الصحفيين الممتازين بتسليط الاضواء على نشاطات منجزات مجلس المدينه ولكم الامر

وعلى موافقة اعضائه (بالإجماع) في جلسته رقم /42/ تاريخ 3/10/2001م.

- يقرر ما يلي -

مادة 1- مع الموافقه على تمديد ايواء الصحفي جاسم عويد الجاسم بالشقة السكنيه في الحي التجاري لمساكن هنانو بلوك رقم 39 مؤقت لمده سنه واحده او حسب حاجه مجلس المدينه لهذا المسكن ايهما اقرب

مادة 2- ينشر هذا القرار في لوحة إعلانات مجلس المدينة ويبلغ من يلزم لتنفيذه اصولا